



نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الإبل: أن يركب عليها ، أو يشرب من ألبانها

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة في الإبل: أن يُركب عليها ، أو يُشرب من ألبانها".

[صحيح] [رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه]

أفاد الحديث النَّهْي عن ركوب الجلالة من الإبل، والنهي عن شرب لبنها، -وهو متضمن للنهي عن أكل لحومها كما ورد في الأحاديث الأخرى-، والنهي في الحديث ليس خاصًا بجنس الإبل بل هو عام في كل ما يتغذى على النجاسات والعدرات من الحيوان والطيور المأكولة -إن كان أكثر علفها من ذلك- ؛ لأنَّ لحمها ولبنها وعرقها صارت متولدات من النجاسة، فهي نجسة، إلا إذا غذيت بعد ذلك بظاهر ثلاثة أيام فأكثر، فيرتفع المنع حينئذ.

معاني الكلمات

الجلالة هي الحيوان الذي يأكل الجلّة، -والجلّة بفتح الجيم: هي البعرة-، فما يتغذى على العذرات، والنجاسات من الإبل أو البقر أو الغنم أو الدجاج أو غير ذلك من الحيوان والطيور المأكولة يسمى جلّالة، ولا تكون كذلك إلا إذا غلب على علفها النجاسة.

<https://sunnah.global/hadeeth/ar/show/64648>



النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY

